

السُّرَّةُ أَمَانَةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٢].

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا

رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ، وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ

ويعفِّرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ

مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

عناصر الموضوع :

١. مفهوم الأسرار.
٢. أهميّة حفظ الأسرار في الإسلام.
٣. أمثلة تطبيقيّة في حفظ الأسرار عند السلف.
٤. صور من الأسرار في حياتنا اليوميّة.

أولاً: مفهوم السرّ:

السُّرُّ لُغَةً: مَاخُودٌ مِنْ مَادَّةٍ (سَرَرَ) الَّتِي تَدُلُّ عَلَى إِخْفَاءِ الشَّيْءِ وَكِتْمَانِهِ. وَاصْطِلَاحًا: كُلُّ حَدِيثٍ مَكْتُومٍ فِي النَّفْسِ لَا يُحِبُّ الشَّخْصُ أَوْ الْجَمَاعَةُ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ آخَرُونَ، وَيَشْمَلُ جَمِيعَ مَا يَدُورُ بَيْنَ النَّاسِ سِوَاءَ بَيْنِ الْأَفْرَادِ أَوْ الْمَجْمُوعَاتِ مِمَّا لَهُ طَابِعُ الْكِتْمَانِ، مِثْلُ: أَنْ يُسَرَّ إِلَيْكَ صَدِيقٌ بِحَدِيثٍ، فَأَمَرَكَ كِتْمَانَهُ بِالْقَوْلِ، أَوْ بِالْفِعْلِ كَأَنْ يُخْبِرَكَ فِي انْفِرَادٍ، أَوْ بِصَوْتٍ مُنْخَفِضٍ، أَوْ التَّفَتُّ بَعْدَ الْحَدِيثِ، فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ ثُمَّ التَّفَتَّ فَهِيَ أَمَانَةٌ» [أبو داود في سننه].

وَبَيْنَ الْمَجْمُوعَاتِ كَالْحَدِيثِ فِي الْمَجَالِسِ وَالْإِجْتِمَاعَاتِ الْخَاصَّةِ، إِذَا كَانَ مَا يَدُورُ فِيهَا لَا يُخَالِفُ شَرَعَ اللَّهِ أَمَّا إِذَا قِيلَ فِيهَا مَا يُخَالِفُ شَرَعَ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهَا حُرْمَةٌ

وَلَا احْتِرَامٌ، رَوَى أَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: سَفْكُ دَمٍ حَرَامٍ أَوْ فَرْجٍ حَرَامٍ أَوْ اقْتِطَاعُ مَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ » [أخرجه أبو داود].

ثَانِيًا: أَهْمِيَّةُ حِفْظِ الْأَسْرَارِ فِي الْإِسْلَامِ :

حِفْظُ الْأَسْرَارِ مِنْ بَابِ حِفْظِ الْأَمَانَاتِ الَّتِي أَمَرَ الشَّارِعُ بِحِفْظِهَا وَرِعَايَتِهَا حَقَّ الرَّعَايَةِ، وَحَذَّرَ عَنْ ضَيَاعِهَا

قَالَ اللَّهُ ﷻ ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب: ٧٢].
وَقَالَ أَيضًا ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٧].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ [المؤمنون: ٨]

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٤]،

وَالْأَمَانَةُ: حِفْظُ كُلِّ مَا أُؤْتِمِنَ عَلَيْكَ، وَصَوْنُ كُلِّ مَا أَخَذْتَ الْعَهْدَةَ عَلَيْهِ، وَأَنْ تَقُومَ بِحَقِّ رِعَايَتِهِ، سِوَاءَ مَا كَانَ شَيْئًا مَادِّيًّا، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَمَانَاتِ، وَحِفْظُ الْأَمْوَالِ أَيْسَرُ مِنْ كِتْمِ الْأَسْرَارِ، فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَالَ: « لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ » [أخرجه أحمد وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٣٠٠٤)].

وَقَدْ بَوَّبَ الْبُخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَاباً تَحْتَ عِنْوَانٍ :- فِي بَيَانِ حِفْظِ السِّرِّ ، يَعْنِي تَرْكُ إِفْشَائِهِ وَإِظْهَارِهِ لِأَنَّهُ أَمَانَةٌ ، وَحِفْظُ الْأَمَانَةِ وَاجِبٌ وَذَلِكَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَخِيَانَةُ الْأَمَانَةِ مِنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ كَمَا فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا : إِذَا اثْتَمَنَ خَانَ ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ » [متفق عليه].

كَيْفِيَّةُ كِتْمَانِ السِّرِّ:

يَقُولُ الْعَلَّامَةُ الْمَاوَرِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «وَأَعْلَمُ أَنَّ مِنَ الْأَسْرَارِ مَا لَا يُسْتَعْنَى فِيهِ عَنْ مُطَالَعَةِ صَدِيقٍ مُسَاهِمٍ ، وَاسْتِشَارَةِ نَاصِحٍ مُسَالِمٍ ، فَلِيخْتَرِ الْعَاقِلُ لِسِرِّهِ أَمِينًا ، إِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَى كِتْمَانِهِ سَبِيلًا ، وَلِيَتَحَرَّرَ فِي اخْتِيَارٍ مَنْ يَأْتُمُّهُ عَلَيْهِ ، وَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ ، فَلَيْسَ كُلُّ مَنْ كَانَ أَمِينًا عَلَى الْأَمْوَالِ ؛ كَانَ عَلَى الْأَسْرَارِ مُؤْتَمِنًا ، وَالْعِفَّةُ عَنِ الْأَمْوَالِ أَيْسَرُ مِنَ الْعِفَّةِ عَنِ إِذَاعَةِ الْأَسْرَارِ ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يُذِيعُ سِرَّ نَفْسِهِ ، بِمُبَادَرَةِ لِسَانِهِ ، وَسَقَطِ كَلَامِهِ ، وَيَشْحُ بِالْيَسِيرِ مِنْ مَالِهِ ، حِفْظًا لَهُ ، وَضَنًا بِهِ ، وَلَا يَرَى مَا أَضَاعَ مِنْ سِرِّهِ كَبِيرًا ، فِي جَنْبِ مَا حَفِظَهُ مِنْ يَسِيرِ مَالِهِ ، مَعَ عِظَمِ الضَّرْرِ الدَاخِلِ عَلَيْهِ ، فَمَنْ أَجَلِ ذَلِكَ كَانَ أَمْنَاءُ الْأَسْرَارِ أَشَدَّ تَعَدُّرًا ، وَأَقْلَّ وُجُودًا مِنْ أَمْنَاءِ الْأَمْوَالِ ، وَكَانَ حِفْظُ الْمَالِ أَيْسَرَ مِنْ كِتْمَانِ الْأَسْرَارِ ؛ لِأَنَّ أَحْرَازَ الْأَمْوَالِ مَنِيعَةٌ ، وَأَحْرَازَ الْأَسْرَارِ بَارِزَةٌ يُذِيعُهَا لِسَانٌ نَاطِقٌ ، وَيُشِيعُهَا كَلَامٌ سَابِقٌ . وَقَالَ عُمَرُ

بُن عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْقُلُوبُ أَوْعِيَةُ الْأَسْرَارِ ، وَالشَّفَاهُ أَفْقَالُهَا، وَالْأَلْسُنُ مَفَاتِيحُهَا ، فَلْيَحْفَظْ كُلُّ امْرِئٍ مِفْتَاحَ سِرِّهِ» [أدب الدنيا والدين: ص ٣١٦-٣١٧].

لَا تُودِعِ السِّرَّ إِلَّا عِنْدَ ذِي كَرَمٍ وَالسِّرُّ عِنْدَ كِرَامِ النَّاسِ مَكْتُومٌ
وَالسِّرُّ عِنْدِي فِي بَيْتٍ لَهُ غَلَقٌ قَدْ ضَاعَ مِفْتَاحُهُ وَالْبَابُ مَخْتُومٌ

[ديوان الإمام علي جمع نعيم زرزورص: ١٨٤]

قِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ: مَا بَلَغَ مِنْ حِفْظِكَ لِلسِّرِّ؟ قَالَ: أُمَزَّقُهُ تَحْتَ شِغَافِ قَلْبِي ثُمَّ أَجْمَعُهُ، وَأَنْسَاهُ كَأَنِّي لَمْ أَسْمَعُهُ،

وَحُكِّيَ أَنَّ رَجُلًا أَسَرَ إِلَى صَدِيقٍ لَهُ حَدِيثًا، ثُمَّ قَالَ: (أَفْهَمْتَ؟ قَالَ: بَلْ جَهَلْتُ، قَالَ: أَحْفَظْتَ؟ قَالَ: بَلْ نَسِيتُ) وَهُوَ بِهَذَا يُخْبِرُ عَنْ نَفْسِهِ بَعْدَ الْبُوحِ لِأَيِّ أَحَدٍ، وَكَمَا يُقَالُ فِي الْمَثَلِ: ((سِرُّكَ فِي بَيْرٍ)).

قِيلَ لِرَجُلٍ مَا السَّبَبُ فِي اخْتِلَافِكُمَا؟ -بَيْنَهُ وَبَيْنَ زَوْجَتِهِ- قَالَ: الرَّجُلُ لَا يَتَحَدَّثُ عَنْ عَرَضِهِ، فَلَمَّا طَلَّقَ الزَّوْجَةَ وَافْتَرَقَا، قَالُوا: مَا السَّبَبُ؟ قَالَ: لَا أَتَحَدَّثُ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ.

ثَالِثًا: أَمْثَلَةٌ تَطْبِيقِيَّةٌ فِي حِفْظِ الْأَسْرَارِ عِنْدَ السَّلَفِ :

السَّلَفُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ كَانُوا قُدُورَةً فِي الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْأَمَانَاتِ، وَكَيْتَمَانَ الْأَسْرَارِ وَإِلَيْكُمْ بَعْضُ النَّمَاذِجِ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ لَا الْإِسْتِقْصَاءِ.

١. حُذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَمِينُ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُتَنَافِسِينَ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ: صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ.

٢. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يُحَدِّثُ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَوَفَّى فِي الْمَدِينَةِ - فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيْالِي ثُمَّ لَقَيْتَنِي، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَنْزُوجَ يَوْمِي هَذِهِ قَالَ عُمَرُ: فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً، وَكُنْتُ أَوْجَدَ عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ. فَلَبِثْتُ لَيْالِي، ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئاً؟ فَقَالَ عُمَرُ: قُلْتُ نَعَمْ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيهَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَتْهَا» [البخاري - الفتح: (٥١٣٣/٩)] [أحمد: ٢٧/٣].

٣. وَهَذِهِ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَضَرَّبُ لَنَا مِثَالاً فِي أَمَانَةِ حِفْظِ السِّرِّ، كَمَا رَوَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ، لَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمَثِّي مَا تُحْطِئُ مِشِيئَهَا مِنْ

مَشِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَبَ بِهَا، فَقَالَ: ((مَرْحَبًا بِابْنَتِي))، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ. ثُمَّ سَارَهَا، فَبَكَتُ بُكَاءً شَدِيدًا، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَهَا الثَّانِيَةَ فَضَحِكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَأَلْتُهَا: مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ لِمَا حَدَّثْتَنِي، مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَمَّا الْآنَ فَنَعَمْ. أَمَّا حِينَ سَارَنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فَأَخْبَرَنِي، أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّهُ عَارِضُهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ، (وَقَالَ) وَإِنِّي لَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ، فَاتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي. فَإِنَّهُ نِعَمَ السَّلَفُ أَنَا لَكَ، قَالَتْ: فَبَكَيتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَنِي الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: يَا فَاطِمَةُ: أَمَّا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، قَالَتْ: فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتِ» [البخاري: الفتح-٧/٣٧١٥-٣٧١٦، ومُسلِمٌ ٢٤٥٠].

٤. وَرَوَى مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «أَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ - قَالَ: فَسَلَّمْ عَلَيْنَا، فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةِ. فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي، فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ. قَالَتْ: لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا. قَالَ أَنَسٌ: وَاللَّهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ يَا ثَابِتُ» [مسلم: ٢٤٥٢].

فَعَلَى الْوَالِدَيْنِ أَنْ يُرَبِّيَا الْأَطْفَالَ عَلَى حِفْظِ أَسْرَارِ الْبَيْتِ فِي الصَّغَرِ، لِيَتَعَوَّدَاهُ
 فِي الْكِبَرِ، وَبِعْرِسَا الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةَ فِي نُفُوسِ الْأَطْفَالِ، كَالصِّدْقِ وَحِفْظِ الْأَمَانَةِ
 وَيَنْشَأُ نَاشِئُ الْفِتْيَانِ مِنَّا عَلَى مَا كَانَ عَوْدُهُ أَبَوَهُ
 وَمَا دَانَ الْفَتَى بِحِجْبِي وَلَكِنْ يُعَلِّمُهُ التَّدْيِينَ أَقْرَبُوهُ

[ديوان أبي العلاء المعري]

رَابِعًا : صُورٌ مِنَ الْأَسْرَارِ فِي حَيَاتِنَا الْيَوْمِيَّةِ :

● سِرُّ الْأُسْرَةِ وَالْأَهْلِ :

عَلَى الزَّوْجَيْنِ أَنْ يَحْفَظَا أَسْرَارَهُمَا، وَخُصُوصِيَّةَ مَا يَجْرِي بَيْنَهُمَا، وَقَدْ وَرَدَ
 الْوَعِيدُ لِمَنْ يُفْشِي الْأَسْرَارَ الزَّوْجِيَّةَ مِنْهَا، فَعَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ يَزِيدٍ أَمَّا كَانَتْ عِنْدَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَعُودٌ عِنْدَهُ فَقَالَ: «لَعَلَّ رَجُلًا يَقُولُ مَا يَفْعَلُ
 بِأَهْلِهِ، وَلَعَلَّ امْرَأَةً تُخْبِرُ بِمَا فَعَلَتْ مَعَ زَوْجِهَا، فَأَزَمَ الْقَوْمُ [أَي سَكْتُوا] فَقُلْتُ إِي
 وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْهُمْ لَيَقْلَنَ، وَإِنَّهُمْ لَيَفْعَلُونَ، قَالَ: فَلَا تَفْعَلُوا فَإِنَّا ذَلِكَ مَثَلُ
 الشَّيْطَانِ لَقِيَ شَيْطَانَةً فِي الطَّرِيقِ فَعَشِيهَا وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ» [مسند أحمد: ٤٥٦/٦].

فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ
 عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ أَوْ تُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ أَحَدَهُمَا سِرًّا
 صَاحِبِهِ» [أخرجه مسلم].

● سِرُّ الْعَمَلِ وَالْإِدَارَةِ وَالْحُكُومَةِ

لِلْمُؤَسَّسَاتِ خُصُوصِيَّاتُهَا، وَلِلْعَمَلِ أَسْرَارُهُ، فَعَلَى الْعَامِلِينَ أَنْ يَحْفَظُوا أَسْرَارَ
الْمُؤَسَّسَاتِ وَالشَّرِكَاتِ وَلَا يُذَيِّعُوا مَا لَا يُحِبُّ إِدَارَتُهُمْ أَنْ يُشَاعَ وَيُعْلَمَ، وَهَذَا مِنْ
بَابِ أَمَانَةِ الْمَجَالِسِ كَمَا تَقَدَّمَ وَمِنْ أَمَانَةِ الْعَامِلِ الْمَطْلُوبِ عِنْدَ الْعَمَلِ كَمَا قَالَ
تَعَالَى: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنْ أَسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ [الْقَصَصُ: ٢٦].

● سِرُّ التَّوَاصُلِ وَالْإِتِّصَالَاتِ

نَعِيشُ فِي عَالَمِ التَّكْنَوَلُوجِيَا، وَفِي عَصْرِ التَّكْنَوَلُوجِيَا فَقَدْ يُرْسَلُ لَكَ الصِّدِيقُ
رِسَالَةً بَرِيدِيَّةً خَاصَةً بِكَ، أَوْ رِسَالَةً نَصِيَّةً، أَوْ مُكَالِمَةً هَاتِفِيَّةً تَحْمِلُ أَسْرَارًا،
فَعَلَيْكَ أَنْ تُرَاعِيَ الْخُصُوصِيَّةَ وَأَمَانَةَ الْأَسْرَارِ وَالرِّسَائِلِ.

● سِرُّ الْأَصْدِقَاءِ وَرَفَقَاءِ الدَّرْبِ

كَثِيرٌ مِنَ الْأَصْدِقَاءِ قَدْ تَنَاوَلُوا أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي مَجَالِسِ عِدَّةٍ، وَفِي أَرْزَامٍ
طَوِيلَةٍ، وَكَمَا يُقَالُ: «إِذَا صَحَّتِ الصَّدَاقَةُ بَطَلَتْ السَّرِيرَةُ»،
فَهَذِهِ الْأَسْرَارُ يَجِبُ حِفْظُهَا وَيَحْرُمُ بَوْحُهَا وَإِشَاعَتُهَا، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَحْفَظُ
عِنْدَ الْوُدِّ وَيُشِيعُ عِنْدَ الْإِخْتِلَافِ كَمَا وَصَفَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رحمته الله:

إِذَا لَمْ يَكُنْ صَفْوُ الْوَدَادِ طَبِيعَةً فَلَا خَيْرَ فِي وُدِّ يَجِيءُ تَكْلُفًا
وَلَا خَيْرَ فِي خَلِّ يَخُونُ خَلِيلَهُ وَيَلْقَاهُ مِنْ بَعْدِ الْمَوَدَّةِ بِالْجَفَا

وَيُنْكِرُ عَيْشًا قَدْ تَقَادَمَ عَهْدُهُ وَيُظْهِرُ سِرًّا كَانَ بِالْأَمْسِ قَدْ خَفَا
سَلَامٌ عَلَى الدُّنْيَا إِذَا لَمْ يَكُنْ بِهَا صَدِيقٌ صَدُوقٌ صَادِقٌ الْوَعْدِ مُنْصِفًا

[ديوان الإمام الشافعي جمع نعيم زرزورص: ٧٩]

● سِرُّ الْمَشُورَةِ:

فَإِذَا عَرَضَ عَلَيْكَ أَخٌ لَكَ مَوْضُوعًا، أَوْ مَشْرُوعًا وَطَلَبَ مِنْكَ الرَّأْيَ وَالنُّصْحَ،
كَزَوَاجٍ، أَوْ تِجَارَةٍ رَابِحَةٍ مَثَلًا فَاعْلَمْ أَنَّ رَأْيَكَ أَمَانَةٌ، وَأَنَّكَ إِذَا أَشْرْتَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ
الرَّأْيِ الصَّحِيحِ، فَإِنَّ ذَلِكَ خِيَانَةٌ لِلْأَمَانَةِ.

دَلَّ هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ الْأَدَبِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ».

وَالْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي الْأَدَبِ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَشَارَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَسِّرْ عَلَيْهِ» [ابن ماجه: ٣/١٢٣٣].

وَأَخِيرًا اعْلَمْ أَخِي وَفَقَكَ اللَّهُ أَنَّ الْكِتْمَانَ نَوْعَانِ:

١. مَحْمُودٌ مُطَالَبٌ بِهِ شَرْعًا وَهُوَ كِتْمَانُ الْأَسْرَارِ.

٢. وَمَذْمُومٌ مِنْهُيٌّ عَنْهُ شَرْعًا وَهُوَ صَرْبَانِ:

أ. كِتْمَانُ الشَّهَادَةِ: وَقَدْ ذَمَّهُ اللَّهُ ﷻ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ ۗ وَمَنْ

يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

وَقَالَ اللَّهُ ﷻ أَيْضًا: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ ۗ وَمَا اللَّهُ

بِغَفْلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٠].

ب. كِتْمَانُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَقَدْ أَخَذَ الْمَوْلَى ﷺ الْعَهْدَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ بِأَلَّا يَكْتُمُوا مِمَّا أُوحِيَ إِلَيْهِمْ شَيْئًا، وَتَوَعَّدَ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِذُلِّ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ، فَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٤].

نَسَأَلُ اللَّهَ الْحَلِيمَ الْكَرِيمَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُنَجِّينَا مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَأَنْ يَرْزُقَنَا التَّقْوَى وَحُسْنَ الْخِتَامِ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَمَوْلَاهُ، وَصَلِّ اللَّهُمَّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ.

مَرَاجِعُ لِلتَّوَسُّعِ:

- ✓ الذَّرِيعَةُ إِلَى مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ الْأَصْفَهَانِيَّةِ.
- ✓ آدَبُ الدُّنْيَا وَالْدِّينِ الْمَاوَرِدِيُّ.
- ✓ الْأَدَابُ الشَّرْعِيَّةُ لِابْنِ مُفْلِحٍ.

